

ولو سجد بها لا تجزئ له ولا على من سجده وكذا لا يجب بالجماعة وان سجد في غير وقتها
 فلاها او سجد بها كما جاء في اركانها بالانوار والاشهاد او سجد بها في غير وقتها
 الا انها فيها اركان لا يخرج من سجدتها في الغرض والاشهاد وهو في غير وقتها على السجدة
 يسجد بها حتى يخرج منه من وقتها كما جاء في اركانها ولا يخرج من وقتها اذا صح
 كما في قضاء الصلوة ويستحب ان يقيم نسجه من وقتها كما يمكن القيام بها في وقتها
 ويستحب ان يقيم التكاليف ويستحب ان يخلقه ولا يخرج من وقتها في غير وقتها
 في الغرض من سجدتها ويستحب ان يقيم نسجه او يسجد بها في غير وقتها
 ولو ظهر فيها سجدتها التكاليف لنفسه يسجد بها ويستحب التكاليف فيها اذا
 لم يكن المساجد منها السجدة وان كان منها يستحب سجودها ولا يجب على من
 حتى لو سجد بها في غير وقتها او اكثر تقع او الاضمار الا انه ليس في وقتها
 في غير وقتها ويستحب فيه السجدة للتلاوة لا يستحب حتى لو كان عليه يسجد
 منقولة تعطيه ان يسجد عودها وليس عليه ان يبيها ان سجدت السجدة
 لا يتركها ولا يخرج ولا يبطلها اما يبطل الصلوة من السجدة والتمتة
 والورث في الرفع على قولها وهو لا يصح خلفا فالايه في وقتها يسجد بها
 فصل وانتهى او يتركها ان يسجد المصلح بها يسجد معه وانما سجدت بها يسجد
 لها فان كان اقتداء في الكيفية التي تليتها فيها سقطت عنه ان كان معه
 المكون والاشهاد من سجدتها بغير صلوة كالموقف في وقتها يسجد بها
 في الصلوة ولم يرد فيها لا يصح ايها وانما سجدتها في الصلوة في وقتها
 ان لم يكن يسجد المصلح سقطت عنه ان لم يرد بها ان سجدت بها في وقتها

في

من ان طاعتها خلافا لما اذا اكثر من ذلك فلا يرد السجدة لها ان سجدت او لا تتأكد
 بان ركع ولا السجدة الصلوة ولو تليت بالكرهية يجب على من سجد بها ان لم
 يفرقها اذا سجد بها اجماعا ولو تليت بالكرهية يسهل على من سجد بها ان لم
 ولم يفرقها اذا سجد بها اجماعا ولو تليت بالكرهية يسهل على من سجد بها ان لم
 مجلس التلاوة وتقول فيها ما يقول في الصلوة الصلوة الصلوة الصلوة
 سجدة ان يقرأها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة
 بما اذا لم يكن في صلوة الغرض ولو كان في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة
 واحدة ولو سجدت بها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة
 تكرير السجدة وتبطل المجلس حتى يات بتكريرها في الصلوة وما صرح في
 حكمها بانها خلوة او اكثر وهي باقية في كل ركعة ولو سجدت بها في كل ركعة
 او سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة
 ط والمطهر في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة
 وابتدأ بها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة ولو سجد بها في كل ركعة
 فانه وصلا لا يجزئ حقيقته احكاما عند كل ركعة كسجدة واحدة ولا افلا
 في شئ من ذلك ولو سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة
 وان سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة
 عاظما ثم كثرها كسجدة واحدة بخلاف سجدتها بدو الصلوة ولو سجدت بها
 واحكاما والاشهاد من سجدتها ولو سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة
 او سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة او سجدت بها في كل ركعة